

## دور الصيرفة الإسلامية في تمويل المشاريع السياحية الرسالية

### THE ROLE OF ISLAMIC BANKING IN FINANCING THE COMMITTED TOURISM PROJECTS

أ. سمير سامي	د. العيد صوفان	د. الطيب بولحية
أستاذ مساعد أ	أستاذ محاضر ب	أستاذ محاضر أ
كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير	كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير	كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير
جامعة جيجل	جامعة جيجل	جامعة جيجل
s.samir18000@gmail.com	elaid_soufane@yahoo.fr	tayebboulahia18@gmail.com

#### ملخص:

تهدف هذه الورقة البحثية إلى تسليط الضوء على الدور الذي يمكن أن تلعبه الصيرفة الإسلامية في تمويل المشاريع السياحية الهادفة والملتزمة باعتباره مقصدا شرعيا، ذلك أن حفظ المال وتنميته وتوجيهه لفائدة المشاريع التنموية المختلفة بما فيها السياحة والتي تعود بالنفع على المجتمع المسلم من خلال توليفة من الصيغ التمويلية القائمة على المشاركة في الربح والخسارة وليس على معدل الفائدة (الربا) تعد من أهم المبادئ التي قامت على أساسها البنوك الإسلامية، وهذا دون إهمال العوائد المالية المعتبرة التي يمكن أن تجنيها هذه البنوك من وراء هذه المشاريع، حيث أضحت الاستثمارات السياحية من أهم الاستثمارات ربحية، وعليه توصي هذه الورقة بضرورة توجيه البنوك الإسلامية للاستثمار في قطاع السياحة الحلال.

**الكلمات المفتاحية:** البنوك الإسلامية، السياحة الحلال، المشاريع السياحية، الاستثمارات السياحية.

#### Abstract:

The aim of this paper is to highlight the role that Islamic banking can play in financing targeted and committed tourism projects as a legitimate destination. So that the development and directing money for various development projects including tourism, benefits the Muslim community through a combination of financing formulas which Based on participation in profit and loss and not on interest rate (Riba) is one of the most important principles on which Islamic banking are based, without neglecting the perceived financial returns that these banks can derive from these projects. Accordingly, this paper recommends that Islamic banks should be directed to invest in the Halal tourism sector.

**Key words:** Islamic banks, Halal tourism, Tourism projects, Tourism Investments.

## 1. مقدمة:

تسعى الصيرفة الإسلامية للإسهام بفعالية في تحقيق تنمية اقتصادية واجتماعية، في إطار المعايير الشرعية، تنمية عادلة متوازنة تركز على توفير الاحتياجات الأساسية للمجتمعات، وتحقيق النمو المتوازن والعدل لكافة المناطق وبالشكل الذي يسمح بالاهتمام بالمناطق والقطاعات الأقل نمواً ليتحقق لتلك المجتمعات أمنها الاقتصادي وخروجها من التبعية الاقتصادية والسياسية والثقافية والاجتماعية، فالنظام المصرفي قادر على حل أهم مشكلات التنمية الاقتصادية بما ينسجم مع عقيدة الأمة وتطلعاتها الحضارية ويشكل حافزاً قوياً لإطلاق الطاقات الكامنة في الدول الإسلامية وتفجير روح الابتكار والإبداع، من خلال نمط تنموي متميز يحقق التقدم والعدالة والاستقرار، ولتحقيق ذلك تعمل على تمويل المشروعات الاستثمارية الهادفة عن طريق الاشتراك مع الغير من أصحاب الخبرة والمعرفة والدراية المشهود لهم بحسن السمعة والإخلاص في العمل والقدرة على إدارة شؤونهم، ولا يقتصر مجال إنشاء المشروعات على نشاط اقتصادي معين، بل يمتد ليشمل كافة الأنشطة الاقتصادية المشروعة، بما فيها قطاع السياحة الذي أصبح يحظى باهتمام العديد من الدول لما له من آثار إيجابية سواء مساهمته في الناتج الداخلي الخام أو توفيره لعديد من مناصب الشغل وكذا تزايد الإيرادات المالية المتولدة عنه بسبب النمو المطرد في عدد السياح الأجانب والمحليين نظراً لانتشار الثقافة السياحية في أوساط الأفراد، حيث يشير تقرير للمنظمة العالمية للسياحة (جويلية 2017) أن المساهمة الإجمالية (مباشرة وغير مباشرة) لقطاع السياحة في الناتج المحلي الإجمالي العالمي بلغ 10.2% أي 7.6 تريليون دولار سنة 2016م، وساهم بحوالي 292 مليون فرصة عمل في نفس السنة، وتشير التوقعات المستقبلية لعام 2020 أن العوائد السياحية (الإنفاق السياحي الدولي) سيصل إلى 1.4 تريليون دولار حيث بلغت سنة 2016 ما قيمته 1.220 تريليون دولار أمريكي. كما أن هذا القطاع كما هو معلوم له آثار سلبية من الناحية الأخلاقية تتعارض وثقافة المجتمعات الإسلامية، ومن ثم وجب العمل على أخلاقه الفعل السياحي من خلال تشجيع المستثمرين الرساليين للاستثمار في هذا القطاع وهذا بتوفير التمويل المناسب لذلك، وبالتالي فتوجيه البنوك الإسلامية لتمويل هذه المشاريع يعتبر مقصداً شرعياً

يجب الانتباه إليه، وهو يدخل ضمن الأهداف الرسالية التي انشئت من أجلها هذه البنوك، وعليه تعالج هذه الورقة البحثية الإشكالية التالية:

كيف يمكن للبنوك الإسلامية المساهمة في تمويل استثمارات السياحة الحلال بما يتماشى ورسالتها الحضارية وأهدافها الاقتصادية؟

☞ أهمية البحث :

تكمن أهمية هذا البحث في تركيزه على أحد الجوانب المهمة للنهوض بقطاع السياحة الحلال من خلال تسليطه الضوء على آليات تمويلية جديدة يمكن الاستعانة بها لحل مشكل التمويل الذي تعانيه الاستثمارات السياحية الرسالية، وعدم الاكتفاء فقط بالطرق التقليدية، هذه البدائل هي صيغ التمويل الإسلامية المختلفة، وان كانت هذه الورقة تركز فقط على المشاركة والمضاربة فهناك صيغ أخرى كل منها يلائم مرحلة من مراحل انجاز هذه المشاريع، بل وحتى بعد إتمامها ووضعها في الخدمة.

☞ أهداف البحث:

هناك مجموعة من الأهداف نطمح إلى تحقيقها من خلال هذا الورقة لعل أهمها :

- تبيان المفاهيم النظرية للاستثمارات السياحية الرسالية ؛
- التعريف بالبنوك الإسلامية ومختلف الصيغ التمويلية التي تطبقها؛
- توضيح الدور الذي يمكن أن تلعبه صيغتنا المشاركة والمضاربة في تمويل الاستثمارات في قطاع السياحة الحلال.

وسنحاول تناول هذا الموضوع من خلال المحاور التالية :

- \_ المحور الأول: مجالات الاستثمارات السياحية الرسالية؛
- \_ المحور الثاني: صيغ التمويل الإسلامية المناسبة لتمويل مشاريع السياحة الحلال؛
- \_ المحور الثالث: أهمية صيغة المشاركة والمضاربة في تمويل مشاريع السياحة الحلال.

## 2. مجالات الاستثمارات السياحية الرسالية.

### 1.2 مفهوم الإستثمار السياحي الرسالي:

يعرف الاستثمار السياحي بأنه عملية استخدام وتوجيه رؤوس الأموال لخلق أو تميمين منتج سياحي أو خدمة ترد ضمن متطلبات الجذب السياحي بهدف تسويق هذه الخدمة وتحقيق عائد على رؤوس الأموال المستغلة. وتمثل الصناعة السياحية في جميع الهياكل والمؤسسات التي تقوم باستيعاب الطلب السياحي المتمثل في السائح، وتقاس حجم الصناعة السياحية في إقليم معين بحجم الفنادق ووكالات السفر والهياكل القاعدية من طرق ومطارات ومواصلات واتصالات وهياكل قاعدية مخصصة للراحة من مناطق الاستجمام ومطاعم وأندية وتظاهرات ثقافية وكلها ناتج للاستثمار السياحي<sup>1</sup>. أما الاستثمار السياحي الرسالي فهو الهادف إلى إقامة المشاريع سابقة الذكر في إطار ضوابط الشريعة الإسلامية وتحقيق مقاصدها.

### 2.2 أسس قيام الاستثمار السياحي الرسالي:

إن المقومات السياحية لا تكفي لجلب الاستثمار السياحي الرسالي ما لم يكن ذلك مرفوقا بمجموعة من الأسس منها:<sup>2</sup>

- الإستقرار السياسي والأمني .
- التنوع الاقتصادي وخاصة الاعتماد على القطاعين العام والخاص .
- تلاؤم التشريعات للاستثمار وضرورة تكيفها مع الاستثمار السياحي الذي يتميز بنوع من التعقيد .
- تحديث وتطوير مستمر للبنية التحتية للدول من مواصلات واتصالات وخدمات صحية،  
بنكية... إلخ

### 3.2 مجالات الاستثمار السياحي الرسالي:

تمثل المجالات المختلفة التي يمكن توجيه الاستثمار السياحي الرسالي نحوها فيما يلي<sup>3</sup> :

**2-3-1** مجال الإيواء السياحي: ويضم الفنادق، الدور السياحية، دُور الاستراحة، المجمعات السياحية، المدن والقرى السياحية، الشقق، المجمعات و المخيمات السياحية، و غيرها من أماكن الايواء المختلفة ؛

**2-3-2** مجال الترفيه : يضم صالات الألعاب، المقاهي، المطاعم السياحية، المسابح، الحمامات ذات المياه المعدنية، مصحات المياه، المتنزهات، مدن الألعاب، الحدائق العامة و غيرها ؛

**2-3-3** مجال النقل و المواصلات و الاتصالات و يشمل:

- استثمارات مخصصة لإقامة المرائب والمحطات وأماكن وقوف السيارات، الأرصفة النهرية و البحرية و أماكن وقوف العبارات و الزوارق السياحية، المطارات وملحقاتها، محطات القطارات وملحقاتها، الموانئ البحرية وملحقاتها ؛
- استثمارات مخصصة لإنشاء الطرق البرية و النهرية المخصصة لخدمة الأغراض السياحية؛
- استثمارات مخصصة لشراء وصيانة وتأجير السيارات و المراكب، و العبارات و الزوارق و الطائرات و القطارات المخصصة للأغراض السياحية ؛
- استثمارات مخصصة لإقامة البريد و التلغراف و الهواتف الأرضية و النقالة و الأنترنت، ضمن المواقع السياحية.

**2-3-4** مجال البنى التحتية السياحية: وتضم شبكات المياه العذبة، المجاري، الكهرباء، الغاز، الطرق، الجسور... الخ من المشاريع التي تخدم السياح و تلي حاجاتهم العصرية، بالإضافة إلى امتلاك الأراضي المخصصة للمشاريع السياحية؛

**2-3-5** مجال الترويج والاعلام والتسويق السياحي: وتضم مكاتب الاستعلامات السياحية، المكاتب والشركات السياحية، الانفاقات المتخصصة لطبع الكراسيات والبوسترات السياحية، وكل رأس مال يُستخدم لخدمة الاعلام والتسويق السياحي؛

2-3-6 مجال التعليم والتدريب والبحث السياحي: ويشمل المدارس والمعاهد والكليات والجامعات السياحية والفندقية وما يُنفق على الدورات التدريبية، إيفادات الكوادر السياحية للخارج، وما يُنفق على استقطاب الخبراء الأجانب المتخصصين بالسياحة والفنادق للاستفادة من خبراتهم في مجال التعليم والبحث العلمي السياحي، وما يُنفق على إقامة المؤتمرات و الندوات السياحية، إضافة إلى ما ينفق على إعداد الأبحاث السياحية؛

2-3-7 مجال الإحصاء والمسح السياحي: ويشمل الإنفاقات التي تخصص لأغراض المسح السياحي، وإعداد إحصاءات عن النشاط السياحي و الفندقى، بالإضافة إلى ما ينفق على التعاقد مع المنظمات الدولية في هذا المجال؛

2-3-8 مجال الادارة السياحية: ويشمل انشاء وتأجير وصيانة البنايات والعمارات المخصصة للإدارات السياحية (سواء كانت وزارة، مؤسسة أو هيئة)، ومكاتبها ومستلزمات العمل الإداري من أجهزة ومعدات

### 3. صيغ التمويل الإسلامية المناسبة لتمويل مشاريع السياحة الحلال.

تقوم البنوك الإسلامية بوظيفة الوساطة المالية شأها في ذلك شأن البنوك التقليدية، ولكنها تختلف عنها اختلافاً يبيّننا سواء من حيث المبادئ التي تقوم عليها أو من حيث طبيعة الخدمات التي تقدمها، وقبل تناول بعض الصيغ التمويلية التي نراها مناسبة لتمويل الاستثمارات السياحية الرسالية يجدر بنا تقديم تعريف موجز بالبنوك الإسلامية.

#### 1.3 مفهوم البنك الإسلامي:

اختلف الباحثون في مجال الصيرفة الإسلامية في وضع تعريف محدد للبنك الإسلامي، وسنكتفي بذكر بعض هذه التعاريف .

أ- التعريف الأول: عرّف الدكتور أحمد النجار البنك الإسلامي بأنه "مؤسسة مالية مصرفية لتجميع الأموال وتوظيفها في نطاق الشريعة الإسلامية، بما يخدم بناء مجتمع التكامل الإسلامي وتحقيق عدالة التوزيع ووضع المال في المسار الإسلامي".<sup>4</sup>

ب- التعريف الثاني: عرّفه الدكتور عبد الرحمان يسري أحمد بأنه : "مؤسسة مصرفية تلتزم في جميع معاملاتها ونشاطها الاستثماري، وإدارتها لجميع أعمالها بالشريعة الإسلامية ومقاصدها، وذلك بأهداف المجتمع الإسلامي داخليا وخارجيا".<sup>5</sup>

ج- التعريف الثالث : يرى الدكتور محمد الزحيلي أن البنك الإسلامي هو: "مؤسسة مالية تلتزم في جميع معاملاتها ونشاطها الاستثماري وإدارتها وجميع أعمالها بأحكام الشريعة الإسلامية ومقاصدها الكلية، وترتبط أهدافها بأهداف المجتمع الإسلامي داخليا وخارجيا".<sup>6</sup>

يلاحظ من خلال هذه التعاريف ما يلي :

- ركزت كلها على أنّ البنوك الإسلامية تعمل في إطار الشريعة الإسلامية.
- أشارت إلى أنّ البنوك الإسلامية لا تتعامل بالربا أخذاً وعطاءً.
- أبرز بعضها الدور الاجتماعي والاقتصادي لهذه البنوك .

وعليه يمكن تعريف البنك الإسلامي بأنه " مؤسسة مالية مصرفية، تقوم بالوساطة المالية وتلتزم في جميع أعمالها بأحكام الشريعة الإسلامية، تهدف إلى تحقيق الربح وخدمة المجتمع".

كما يمكن القول أن المصرفية الإسلامية تقوم على ركيزتين: الأولى فنية وتتمثل في الوساطة المالية بين المدّخرين ومستخدمي الأموال بصفة عامة، والثانية شرعية وتعني أن تتم هذه الوساطة وفقا للضوابط الشرعية.

### 2.3 تطور البنوك الإسلامية .

في عقد التسعينيات من القرن العشرين الميلادي، أخذت البنوك والمؤسسات المالية الإسلامية تتزايد بشكل واضح عاما بعد عام، وانتشرت البنوك الإسلامية في أنحاء مختلفة من العالم ولم ينته القرن العشرين حتى بلغ عدد البنوك الإسلامية في سنة 2000م حوالي 187 مصرفا إسلاميا وتدير أصولا

## دور المصرفية الإسلامية في تمويل المشاريع (العباسية الرسالية) الطيب بولحية/العبد صوفان/سمير سالم

يزيد حجمها عن 200 مليار دولار أمريكي، ومع مطلع القرن الحادي والعشرين انتشرت البنوك والمؤسسات المالية الإسلامية في أكثر من 60 دولة من دول العالم الإسلامي والدول الغربية، حيث وصل سنة 2005 حوالي 300 مصرفاً ومؤسسة مالية إسلامية، وبلغت أصولها المالية حوالي 400 مليار دولار أمريكي، وينمو القطاع المصرفي الإسلامي بمعدلات كبيرة تفوق 20% سنوياً.<sup>7</sup> وتشير التقارير الجديدة إلى وجود 430 مؤسسة ومصرف إسلامي بينما يوجد 191 مصرفاً غير إسلامي لديهم نوافذ إسلامية وتنتشر هذه المنظومة في 75 دولة حول العالم، ووفقاً لتقارير البنك الدولي وصندوق النقد الدولي، فإن حجم قطاع صناعة التمويل الإسلامي تجاوز الـ 2 تريليون دولار بحلول عام 2016". "حيث أن حجم قطاع التمويل الإسلامي يتضاعف كل 5 سنوات تقريباً، ويتوقع أن يتجاوز 4 تريليونات دولار بحلول عام 2020".

### 3.3. أنواع الخدمات في البنوك الإسلامية:

تقدّم البنوك الإسلامية توليفات مختلفة من الخدمات يمكن توضيحها في الجدول الموالي:

جدول رقم (02): خدمات البنوك الإسلامية.

الخدمات الاجتماعية	الخدمات المصرفية	الخدمات الاستثمارية
- القروض الحسنة.	- قبول الودائع وفتح الحسابات.	- المشاركة بأنواعها.
- جمع وتوزيع الزكاة.	- تحصيل الشيكات والأوراق التجارية.	- المضاربة.
- تقديم النصح للعملاء.	- منح الإعتمادات المستندية.	- المراجعة.
- نشر الوعي المصرفي الإسلامي.	- إصدار خطابات الضمان.	- بيع السلم.
- الاسهام في الأعمال التطوعية.	- التحويلات المصرفية.	- الإجارة المنتهية بالتماسك.
	- تأجير الخزائن الحديدية.	- الإستصناع.
	- بيع الأسهم والسندات والعملات الأجنبية.	- المزارعة.
		- المساقاة.

المصدر: من إعداد الباحثين اعتماداً على:

- عبد الله إبراهيم نزال ومحمود حسين الوادي، الخدمات في البنوك الإسلامية (آليات تطوير عملياتها)،

ط1، دار صفاء للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، 2010.



من خلال الجدول أعلاه يتضح لنا مدى تنوع وتعدّد الخدمات التي تقدمها البنوك الإسلامية، حيث تنقسم إلى خدمات استثمارية، تتمثل أساسا في صيغ التمويل الإسلامية القائمة على المشاركة في الربح والخسارة، وخدمات مصرفية عامة بالإضافة إلى خدمات اجتماعية وثقافية، ولأن هذه الورقة البحثية لا تتسع لتناول جميع الصيغ التمويلية فسنركز فقط على صيغتي المشاركة والمضاربة التي نراها أكثر ملائمة لتمويل مشاريع السياحة الحلال.

### 4.3. صيغة المشاركة:

#### 1.4.3 تعريف المشاركة :

يمكن تعريف المشاركة<sup>1</sup> بأنها "اشترك اثنان أو أكثر في أموال مشتركة بينهم في أعمال زراعية أو تجارية أو صناعية أو خدمية، ويكون توزيع الأرباح بينهم حسب نسب معلومة من الربح".<sup>8</sup>

وتعرف المشاركة كذلك بأنها " عقد بين طرفين يقدم كل منهما مقدارا معلوما من رأس المال ويكون فيه الحق بالتصرف في المال تصرفا كاملا باعتباره شريكا ومالكه له، ويتم توزيع الربح حسب ما يتم الاتفاق عليه بين الطرفين، أما الخسارة فتوزع حسب نسبة المشاركة برأس المال".<sup>9</sup>

كما تتحدّد معالم المشاركة في البنوك الإسلامية حسب الشروط التالية:<sup>10</sup>

- يشترك البنك والعميل في المال والعمل على أساس عقد المشاركة.
- يتمثل نصيب كل من البنك والعميل بجزء شائع من الربح .
- يتفق الطرفان عند تأسيس الشركة على نسبة محددة لتقسيم الربح بينهما.

<sup>1</sup> - ثبتت مشروعية المشاركة بالكتاب والسنة والإجماع، ففي القرآن الكريم قال الله تعالى: " فهم شركاء في الثلث"، سورة النساء الآية 12، وقال أيضا: " وإن كثيرا من الخلطاء ليبغي بعضهم على بعض إلا الذين امنوا وعملوا الصالحات وقليل ما هم". سورة ص الآية 24، وفي السنة النبوية المطهرة يقول الرسول عليه الصلاة والسلام: " أنا ثالث الشريكين ما لم يخن أحدهما صاحبه، فإن خان أحدهما صاحبه خرجت من بينهما" رواه مسلم. وقد أجمع علماء الأمة على جواز عقد المشاركة.

- يتم اقتطاع نسبة من صافي الربح مقابل المصاريف الإدارية وبعد ذلك يتم توزيع صافي الربح حسب حصة كل شريك، أما الخسارة فتكون حسب نسبة المساهمة في رأس المال فقط .

### 2.4.3 أنواع المشاركة :

يمكن تقسيم المشاركة على عدة أنواع حسب المعيارين التاليين :

أ- المشاركة من حيث الاستمرار : حيث تقسم صيغة المشاركة حسب هذا المعيار إلى :

● -المشاركة الثابتة : وتعرف كذلك بالمشاركة الدائمة، حيث يأخذ المشروع الممول شكلا

قانونيا ثابتا مثل شركة مساهمة أو التوصية البسيطة أو توصية بالأسهم أو شركة تضامن

حسب صيغة المشروع وحجمه، وهنا يقوم البنك الإسلامي بتمويل جزء من رأس المال

لمشروع معين يجعله شريكا في إدارته والإشراف عليه وشريكا في الربح حسب النسبة المتفق

عليها، وتبقى حصة كل شريك من الشركاء ثابتة لحين الانتهاء من مدة المشروع أو الشركة

التي حددت في الاتفاق<sup>11</sup> ، وهي تنقسم إلى نوعين :

-المشاركة الثابتة المستمرة: وهي المشاركة التي ترتبط بالمشروع نفسه حيث تظل مشاركة البنك

قائمة طالما أن المشروع موجودا.

-المشاركة الثابتة المنتهية: وهي المشاركة التي تعطي ملكية ثابتة في المشروع ومما يترتب عليها من

حقوق، إلا أن الاتفاق بين البنك والشركاء يتضمن أجلا محدودا لإنهاء العلاقة بينهما.

● -المشاركة المتناقصة : وتكون غالبا منتهية بالتمليك، وهذا النوع من المشاركة يعتمد

على توزيع الأسهم التي تمثل المشروع بين البنك وشريكه، ويتم توزيع الأرباح فيما بين

الطرفين بحسب الاتفاق، ويمكن أن يتنازل البنك عن أسهمه عن طريق البيع إلى شريكه إما

دفعة واحدة أو عدة دفعات حسب ما تقتضيه الشروط المتفق عليها، وبذلك تكون

المشاركة متناقصة من جهة البنك ومتزايدة من جهة الشريك إلى الحد الذي يحلّ فيه الشريك

محلّ البنك في ملكية المشروع. ويميل إلى هذا النوع من المشاركة كثير من طالبي التمويل

الذين لا يرغبون في استمرارية مشاركة البنك لهم<sup>12</sup>.

ب- المشاركة من حيث الأجل : يمكن تقسيم المشاركة حسب هذا المعيار إلى :<sup>13</sup>

-المشاركات طويلة الأجل: وهي عادة ما تتم في مشاريع زراعية أو صناعية أو تجارية أو إسكان أو خدمات، وهي وظيفة البنوك المتخصصة وبنوك الاستثمار والأعمال، وهذه المشاركات لا بد أن تقوم على أساس دراسات الجدوى من الناحية الاقتصادية وعلى أساس الحلال من الناحية الشرعية .

ولا بد في هذه المشاريع من مراعاة التناسب بين المدخلات من المشاركات والمخرجات من الاستثمارات بسبب طول المدة الزمنية، وهذا هو مدخل دراسة علاقة الربحية بالسيولة في البنوك الإسلامية

ونشير هنا أن المشاركات ليست نقيضا للضمانات، فلا بد أن يأخذ البنك الإسلامي الضمانات الكافية التي تؤمنه من سوء تصرف الشريك بالتعدي أو التقصير وغير ذلك.

- المشاركات قصيرة الأجل : يعتبر التمويل قصيرة الأجل ضرورة تنموية، ففي كل بلد مسلم يوجد العديد من الخبراء والحرفيين على درجة من الخبرة، فإذا قامت البنوك الإسلامية بشراء المعدات لهم ثم بيعها لهم بالتقسيط فقد أدت خدمتان: خدمة البنك والحرفي، فضلا عن خدمة الاقتصاد الوطني الذي هو في حاجة لمرّوجي استثمار وصانعي مشاريع، وهذا يضع البنوك الإسلامية في مقدمة الساعين لرفع معدل النمو الاقتصادي وكسر حلقة الفقر التي تعرقل النهضة الاقتصادية للأمة الإسلامية.

### 5.3.3 صيغة المضاربة

تعتبر المضاربة إحدى أساليب التمويل التي تتبعها البنوك الإسلامية .

**1.5.3 تعريف المضاربة :** عرف الدكتور منذر قحف المضاربة<sup>2</sup> بأنها " نوع من المشاركة بين صاحب المال وصاحب الخبرة، يقدم فيها الأول المال والثاني خبرته ويقسمان نتائج المشروع بنسب

<sup>2</sup> \_ ثبتت مشروعية المضاربة في القرآن والسنة والإجماع، يقول الله تعالى: " وآخرون يضرّبون الأرض يبتغون من فضل الله" سورة المزمل الآية 20. وجاء في السنة قوله عليه الصلاة والسلام : "ثلاثة فيهن البركة: البيع إلى أجل والمقارضة،

يتفقان عليها، وهو الوسيلة الإسلامية المشروعة لإدخال الموجودات النقدية في النشاط الاقتصادي وتحويلها إلى عنصر إنتاج عن طريق عمل مشترك يقوم به صاحب المال ورب العمل<sup>14</sup>.

وتعرّف أيضا بأنها " عقد اشتراك بين أرباب رأس المال وبين أهل الخبرة في الاستثمارات، فيقدم رب المال ماله ويقوم المضارب بالاستثمار، والمضاربة في أساسها مشاركة بين طرفين أحدهما رب المال الذي يقدم المال والآخر العامل أو المضارب الذي يقدم جهده وخبرته، على أن يتم تقاسم الأرباح بين الطرفين حسب نسبة شائعة من الربح يتفق عليها طرفا عقد المضاربة، وإذا حصلت الخسارة فتكون على رب المال، وتكون خسارة العامل بمقدار جهده الذي بدله، بشرط ثبوت عدم التقصير في أداء مسؤولياته"<sup>15</sup>، والمضاربة تشبه المشاركة ماعدا أن الشريكين خبيرين وشريكين في رأس المال في صيغة المشاركة، أما في المضاربة فالمضارب متصرف وليس لرب المال تدخل في إدارة شؤون المشروع، فخبرة المضارب هي الأساس.

وحتى تكون المضاربة صحيحة لا بد من توفر جملة من الشروط منها ما يتعلق برأس المال ومنها ما يتعلق بالعمل ومنها ما له علاقة بالربح وتمثل هذه الشروط في الآتي<sup>16</sup>:

- شروط رأس المال : وتمثل في :

- يجب أن يكون رأس المال نقدا.
- يجب أن يكون رأس المال معلوم المقدار لأن جهالته تؤدي إلى جهالة الربح، ومعلومية الربح شرط من شروط صحة المضاربة.
- يجب أن يكون رأس المال عينا لا دينا في ذمة المضارب.
- أن يسلم رأس المال للمضارب بالمناولة أو التمكين لأن بقاءه في يد المالك يفسد المضاربة.

- شروط العمل : وتمثل في :

---

=واخلاط البر بالشعير للبيت لا للبيع" سنن ابن ماجه، ولقد أجمع الصحابة رضي الله عنهم والتابعين من بعدهم والفقهاء على جواز عقد المضاربة.

- يشمل العمل كل الأعمال في التجارة والصناعة والزراعة وغيرها.
- يجب أن يتماشى العمل وطبيعة البنوك الإسلامية.
- يجب أن لا يضيق صاحب المال على المضارب بل يتركه حرا في ذلك.
- يجب أن لا يسافر المضارب بالمال إذا أراد صاحب المال ذلك.
- \*- شروط تتعلق بالربح : تتمثل فيما يلي:

- أن يكون الربح معلوما وشائعا كالربع والثلث والنصف .
- إذا حدثت خسارة تقع على صاحب رأس المال شريطة عدم تقصير المضارب.
- إذا حدثت خسارة يخسر المضارب عمله فلا يأخذ شيئا.

### 2.5.3 أنواع المضاربة:

يمكن تقسيم المضاربة إلى عدة أنواع حسب معايير التقسيم الآتية.

أ- **تقسيم المضاربة حسب شروطها:** تقسم المضاربة من حيث الشروط إلى قسمين:

- **المضاربة المطلقة:** وهي أن يدفع المال مضاربة من غير تعيين العمل والمكان والزمان.
- **المضاربة المقيدة:** هي التي قيدت بعمل أو مكان أو زمان أو نوع أو بائع أو مشتري.

ب- **تقسيم المضاربة حسب دوران رأس المال:** تقسم المضاربة من حيث دوران رأس المال إلى قسمين:

- **المضاربة المستمرة:** وهي مضاربة غير محدودة بصفقة وتتميز بدوران رأس المال عدّة مرات.
- **المضاربة الموقوتة:** وهي المضاربة التي يحدّد فيها الزمن لدورة رأس المال دورة واحدة أي محددة بصفقة معينة وتنتهي بعدها ويمكن أن تتكرر الصفقة مرة واحدة.

ج-تقسيم المضاربة حسب أطرافها: تقسم المضاربة من حيث أطرافها إلى قسمين هما:

- المضاربة ثنائية الأطراف: وتكون بين طرفين صاحب رأس المال وصاحب العمل فقط، ويجوز أن يكون صاحب رأس المال أكثر من شخص غير أنه يعتبر طرفاً واحداً، وكذلك الحال بالنسبة لصاحب العمل.
- المضاربة متعددة الأطراف: وهي التي يأخذ فيها صاحب العمل المال من صاحب رأس المال ويعطيه إلى صاحب عمل آخر، فيكون صاحب العمل الأول صاحب مال بالنسبة لصاحب العمل الثاني .

#### 4. أهمية صيغة المشاركة والمضاربة في تمويل مشاريع السياحة الحلال

##### 1.4 الأهمية الاقتصادية للمشاركة وعلاقتها بالسياحة الحلال.

إن صيغة المشاركة يمكن أن تحقق العديد من المزايا والمنافع الاقتصادية لمختلف القطاعات ومنها قطاع السياحة الحلال، يتجلى ذلك في: <sup>17</sup>

- كونها أداة أساسية يتم من خلالها تلافي التعامل بالربا (الفائدة) المحرمة شرعاً، والذي يتم من خلال عمليات الإقراض والاقتراض في استخدام الأموال واستثمارها في البنوك التقليدية والتي تتركز فيها عمليات هذه البنوك.
- تسمح المشاركة بإقامة النشاطات الاقتصادية ومنها المشاريع السياحية الهادفة وتجنب السلبيات التي قد ترافق ذلك والتي منها الاقتراض بفائدة، أو الاكتناز الذي يمكن أن يتم نتيجة الابتعاد عن التعامل بالفائدة ( الربا)، وبذلك يتم تلافي السلوك غير العقلاني وغير الرشيد الذي يمثله الاكتناز وتحرير الموارد المالية المكتنزة وإعادة تمهيد دور النشاطات الاقتصادية عن طريق صيغة المشاركة هذه، إضافة إلى المضاربة، إضافة إلى استخدامها لتمويل مشاريع تعود بالنفع على المجتمع المسلم سواء في الجانب المادي أو الجانب الروحي التعبدي.

- إن صيغة المشاركة يمكن أن تؤدي من خلال ما سبق إلى توسيع القيام بالنشاطات الاقتصادية عن طريق التوسع في استخدام الأموال واستثمارها في النشاطات القائمة، أو إقامة مشاريع ونشاطات جديدة يتحقق معها زيادة في إنتاج المجتمع في الجانب السلبي بإقامة المصانع أو الخدمي كالقطاع السياحي مثلا ومن ثم الإسهام في تحقيق التنمية التي تعد من أهم الاهداف التي قامت لأجلها البنوك الاسلامية.

- إن هذه الصيغة يمكن أن تقود إلى تحقيق عوائد مناسبة لأطراف المشاركة، المودعون والبنك والمستثمرون من خلال هذه الصيغة، وبالتالي فإنها تحقق انتفاع هذه الجهات، والإسهام في تحقيق دخول لبعضهم قد لا تحقق بدونها، وقطاع السياحة الحلال أصبح من أهم النشاطات الخدمية ربحية، يجب توجيه البنوك الإسلامية للاستثمار فيه.

- إن صيغة المشاركة في استخدام الأموال واستثمارها، والتي يمكن أن تتوسع البنوك الإسلامية في القيام بها من خلال الاهتمام أكثر بقطاع الخدمات وفي مقدمته الخدمات السياحية الهادفة، تؤدي إلى الإسهام في تقليل حدة التفاوت في توزيع الدخل والثروات، وتوسيع قاعدة ملكية النشاطات الاقتصادية، وتحقيق عدالة أكبر في توزيع ناتج الاستثمارات من خلال إشراك فئات في المجتمع عن طريق صيغة المشاركة هذه في ذلك.

#### 2.4. الأهمية الاقتصادية لصيغة المضاربة وعلاقتها بالسياحة الحلال

يمكن للمضاربة أن تؤدي دورا مهما في الناحية الاقتصادية عموما وفي دفع قطاع السياحة الحلال خصوصا من خلال ما يلي: <sup>18</sup>

-إنها تسهم في تحقيق التنمية الاقتصادية بأبعادها المختلفة، و هي الحاجة الأكثر أهمية في الدول الإسلامية عن طريق إسهام المضاربة في توسيع النشاطات الاقتصادية ومن ضمنها قطاع السياحة الحلال، رغم أن الأصل في ممارسة المضاربة هو ارتباطها بممارسة النشاطات التجارية ، أي أن معظم عمليات المضاربة نشأت أصلا للقيام بتعاملات تجارية إلا أنه لا يوجد ما يمنع من استخدام المضاربة في النشاطات الاقتصادية الأخرى سواء كانت زراعية أو صناعية أو خدمية، باستخدام المال والعمل

مضاربة، خاصة وأن المضاربة هذه يمكن أن تتيح توفير التمويل للحرفيين والفنيين وأصحاب الخبرات العملية وخريجي الجامعات، حيث تكون هذه الأخيرة سنويا الآلاف من الطلبة في تخصص السياحة لا يجد الكثير منهم فرص عمل، وهو ما توفره هذه الصيغة من خلال مزجها بين رأس المال ( البنك الإسلامي) والخبرة لدى هؤلاء الطلبة.

- إن المضاربة تسهم في توفير فرص الاستخدام والتشغيل لكل من العمل الذي لا تتاح الفرصة لاستخدامه، وكذلك رأسمال الذي لا يتم استخدامه، وبذلك تسهم في معالجة عدم استخدام الموارد والبطالة، وهي الحالة السائدة والواسعة الانتشار في الدول الإسلامية، سواء ما كان ظاهرا منها أو مقنعا، بسبب محدودية النشاطات الاقتصادية التي لا تتيح الإمكانية للاستخدام بشكل يؤدي إلى توسيع درجة استخدام الموارد الاقتصادية، وبالذات أهمها وهو العمل، إضافة إلى رأس المال، وهو ما يتلاءم والقطاع السياحي، حيث تزخر الدول الإسلامية بالعديد من المقومات الطبيعية والحضارية التي تجعلها قبلة سياحية بامتياز سواء من خلال تشجيع السياحة البنينية بين دول العالم الإسلامي، أو من خلال جلب السياح الأجانب شريطة الالتزام بالأخلاق العامة التي تحرس عليها السياحة الحلال.

- يمكن أن تؤدي المضاربة إلى التقليل من التفاوت في توزيع الدخل من خلال الحصول على حصة من الأرباح التي تتحقق نتيجة المضاربة، وبهذا تزداد حصة عنصر العمل في الدخل المتحقق في الاقتصاد، وكذلك من خلال عدم انفراد رأس المال في الحصول على عائد ممارسة النشاطات الاقتصادية والتي يمثلها الربح من خلال مشاركة العمل له في الحصول على حصة الربح المتحقق نتيجة المضاربة وبهذا تنخفض حصة رأس المال في توزيع الدخل القومي المتحقق، وتزداد حصة العمل فيه، وهو ما يمكن تحقيقه في قطاع السياحة نظرا لكثافتها بعنصر العمالة.

- إن المضاربة يمكنها أن تسهم في توفير درجة كفاءة أكبر في استخدام الموارد المتاحة، سواء كانت رأس المال أو عمل أو مستلزمات تتطلبها عملية القيام بالنشاطات الاقتصادية المختلفة ومنها القطاع السياحي، وذلك من خلال ممارسة مثل هذه النشاطات عن طريق المضاربة، حيث يفترض في



المضاربين امتلاكهم القدرة و الخبرة التي تتيح لهم أداء هذه النشاطات بأفضل طريقة ممكنة خاصة وان الآلاف من الشباب يجوزون على شهادات سواء في الفندقية أو الإطعام أو التسويق أو التسيير من خريجي الجامعات أو معاهد التكوين والمدارس العليا ذات العلاقة بهذا النشاط، وبالشكل الذي يسمح بتحقيق أقصى كفاءة، والتي تتضمن تحقيق أعلى عائد ممكن بتخفيض كلفة ممارسة النشاط إلى أدنى حد ممكن، وهذا يدخل في جوهر الشريعة الإسلامية ومقاصدها.

- تتيح المضاربة تحقيق التعاون والتكافل والترابط والانسجام الاجتماعي من خلال ارتباط المال والعمل في المضاربة، و بذلك تخففي حالات الصراع و التضاحن وعدم الانسجام بين عنصري العمل ورأس المال عند ممارسة النشاطات الاقتصادية بشكلها التقليدي، أي عند طريق المضاربة، هذا الصراع الاجتماعي بين العاملين والرأسماليين هو الأساس الذي شكل إحدى الأسس المهمة للنظرية الاشتراكية وبالذات الماركسية، والذي أوجدته الرأسمالية من خلال تركيزها على تجميع رأس المال وزيادته عن طريق تراكمه عبر الزمن، وفي معظم الحالات على حساب العاملين بإفقارهم وبؤسهم، وبذلك تزداد رؤوس أموال الرأسماليين باستمرار عن طريق استغلال الرأسماليين للعمال في إطار ممارسة النشاطات الاقتصادية، وهو ما يشكل أساس الصراع الاجتماعي في المجتمعات الرأسمالية، والذي يمكن أن تسهم المضاربة في القضاء عليه أو على الأقل التخفيف من حدته، عن طريق الاندماج بين عنصري رأس المال والعمل وتعاون الرأسماليين والعمال في ممارسة النشاطات الاقتصادية في إطار المضاربة، وفي مقدمتها قطاع السياحة وبذلك تسهم المضاربة في زيادة درجة التكافل والانسجام الاجتماعي.

## 5. الخاتمة:

ارتبطت السياحة في أذهان كثيرين بالشواطئ المختلطة والمشروبات الكحولية، والبحث عن المتعة بدون انضباط، لكن مفاهيم مثل السياحة الحلال أو السياحة الإسلامية، بدأت تجلب انتباه كبار المستثمرين في هذا الميدان مع تنامي الطلب على هذا النوع من السياحة الملتزمة بتعاليم الإسلام،

ويقدر تقرير لتومسون رويترز عن الاقتصاد الإسلامي حجم الإنفاق العالمي للمسلمين على السفر للخارج بقيمة 142 مليار دولار في عام 2014 باستثناء الحج والعمرة، ويتوقع التقرير أن يصل هذا الإنفاق عتبة 233 مليار دولار بحلول سنة 2020م، غير أن أهم العوائق أمام رجال الأعمال الرأسماليين للاستثمار في هذا القطاع عائق التمويل، والذي نرى انه يمكن تجاوزه باللجوء إلى صيغ التمويل الإسلامي خاصة صيغتي المشاركة والمضاربة، الأمر الذي يتطلب ضرورة لفت انتباه القائمين على البنوك الإسلامية للاستثمار في هذه المشاريع الرأسمالية.

من جانب آخر تظهر الأهمية الاقتصادية والاجتماعية من وراء قيام البنوك الإسلامية بتمويل مشاريع السياحة الحلال في عدة جوانب، حيث يرجى من هذه الاستثمارات تحقيق ما يلي:

- زيادة الدخل الوطني للدول الإسلامية.
  - تنوع مصادر تمويل اقتصاد البلدان الإسلامية لاسيما تلك التي تعتمد على منتج واحد مثل الدول النفطية .
  - المساهمة في تدفق رؤوس الأموال الأجنبية .
  - المساهمة في توفير مناصب الشغل والتقليل من معدلات البطالة .
  - تطوير البنية التحتية للدول سواء تعلق الأمر بالبنية الأساسية الاقتصادية من المرافق العامة والأشغال العامة ووسائل النقل والمواصلات والاتصالات أو البنية الأساسية الاجتماعية المرتبطة غالبا بالهياكل الصحية والمصارف والخدمات التي تساهم في تحسين مستوى المعيشة.
- ويتميز الاستثمار في قطاع السياحة الحلال بمجموعة من الخصائص تفرقه عن الاستثمارات الأخرى نوجزها فيما يلي :
- يحتاج الاستثمار السياحي إلى عدد كبير من اليد العاملة تتنوع بين اليد العاملة العادية والمتخصصة في الخدمات السياحية .

- تتأثر الاستثمارات السياحية بشكل كبير بالاستقرار السياسي والأمني للدولة فأبي تدهور في المجال السياسي والأمني يؤدي إلى تدهور طردي في الاستثمار السياحي .
- تؤثر التشريعات والقوانين المنظمة للاستثمار في أي دولة على الاستثمار السياحي فبقدر مرونة التشريعات تكون المشاريع الاستثمارات السياحية مرنة وتقل بقدر التعقيدات والعراقيل التي تكبح العملية الاستثمارية .
- تتمثل المشاريع السياحية بعدم المرونة ونظرا للطابع الموسمي للسياحة فإن ذلك يؤثر سلبا على الرغبة في الاستثمار السياحي من أصحاب رؤوس الأموال الصغيرة والمتوسطة، حيث لا يمكنهم أن يجمدوا بعض رؤوس أموالهم لمدة معينة عكس الدولة أو أصحاب رؤوس الأموال الذين يمكنهم تحمل بعض المخاطر كموسمية النشاط السياحي .

### المراجع والهوامش

1- Cyrine Ayoub, Jedidi Frédéric Gits , L'industrie Touristique Tunisienne, 2004, p3.

2- أحمد أديب أحمد، تحليل الأنشطة السياحية في سوريا باستخدام النماذج القياسية، مذكرة ماجستير ، كلية الإقتصاد، جامعة تشرين، 2006، ص 46.

3- إسماعيل الدباغ، الهام خضير شبر، "مدخل متكامل في الاستثمار السياحي و التمويل"، ط1، دار اثراء للنشر والتوزيع، عمان، 2015، ص137.

4- أحمد النجار، "البنوك الإسلامية وأثرها في تطوير الاقتصاد الوطني"، مجلة المسلم المعاصر، العدد 24، محرم، 1401 هـ، ص163.

5- عبد الرحمان يسري أحمد، "دور البنوك الإسلامية في تعبئة الموارد المالية للتنمية"، ندوة البنوك الإسلامية ودورها في تنمية اقتصاديات المغرب العربي، البنك الإسلامي للتنمية، جدة، السعودية، جوان 1990، ص 129.

6- محمد الزحيلي، "البنوك الإسلامية"، مجلة الاقتصاد الإسلامي، الحلقة الأولى، عدد 198، ص 48.

7- انظر:

- حربي محمد عريقات وسعيد جمعة عقل، إدارة البنوك الإسلامية (مدخل حديث)، دار وائل للنشر، عمان، الأردن، 2010، ص81.

- الموقع الإلكتروني: <http://amwal-mag.com> بتاريخ: 10 / 07 / 2018م

8- مصطفى كمال السيد طایل، البنوك الإسلامية : المنهج والتطبيق، مطابع غباشي، طنطا، مصر، 1988، ص 86.

9- محمد صالح الحناوي، عبد السلام سعيد فتاح، المؤسسات المالية والبنوك التجارية، الدار الجامعية، القاهرة، مصر، 2000، ص 406.

10- مصطفى كمال السيد طایل، مرجع سابق، ص 86.

11- محمد عمر شابرا، نحو نظام نقدي عادل، ط2، دار البشير للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، 1990، ص 44.

12- محمود سحنون، الاقتصاد النقدي والمصرفي، بهاء الدين للنشر والتوزيع، قسنطينة، الجزائر، 2003، ص 103.

13- يوسف كمال محمد، "المصرفية الإسلامية"، [www.kantakji.com](http://www.kantakji.com) ، يوم 2016./08/23

14- محمد منذر قحف، الاقتصاد الإسلامي، دار القلم، الكويت، بدون تاريخ، ص 139

15- محمود عبد الكريم أحمد ارشيد، الشامل في معاملات وعمليات البنوك الإسلامية، دار النفائس للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، 2001، ص 41

16- محمود سحنون، مرجع سابق، ص 108.

17- انظر:- فليح حسن خلف، البنوك الإسلامية، جدارا للكتاب العالمي، عمان الأردن، 2006، ص 267-270.

- أبو بكر هاشم أبو بكر، التحديات العملية لتطبيق صيغ المشاركات في البنوك الإسلامية وأثرها على التنمية الاقتصادية، مذكرة ماجستير (غير منشورة)، الجامعة الأمريكية المفتوحة، القاهرة، مصر، 2011، ص 88-91.

18- انظر:- فليح حسن خلف، مرجع سابق، ص 227-235.

- أبو بكر هاشم أبو بكر، مرجع سابق ص 88-91